

## وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٦١٩ لسنة ٢٠٢٢

الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٦

### وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ بشأن الأحداث؛

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري الحالي وتعديلاته؛

وعلى اللائحة النموذجية لمؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال المعرضين للخطر الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥١ لسنة ٢٠١٥؛

وببناءً على ما عرضه علينا رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية في هذا الشأن؛

للصالح العام؛

#### قرر:

#### (المادة الأولى)

يستبدل بعبارة "مؤسسات الرعاية الاجتماعية شبه المفتوحة" فيما وردت باللائحة النموذجية لمؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال المعرضين للخطر المشار إليها عبارة "مؤسسات الرعاية الاجتماعية شبه المغلقة".

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير التضامن الاجتماعي

نيفين القباج